



١-٢ نطاق الخدمة ومعايير الاستحقاق:



٢- النهاية والأعداد للعام الدراسي الجديد:

١. يقدم المتعهد قبل بداية العام الدراسي الخطة التشغيلية الأولية إلى إدارة التربية والتعليم والتي تشمل العدد الإجمالي للحافلات/المركبات وعدد المقاعد المخصص لكل مدرسة وفقاً لبيانات العام الدراسي الماضي.



٢. يقوم مدير/مديرة المدرسة بتحديد مشرف/ة النقل المدرسي وعنوان المدرسة وطرق الاتصال بالمدرسة من خلال نظام نور الوزاري، وعلى إدارة التربية والتعليم متابعته في تنفيذه ذلك، حيث يمكن لإدارة التربية والتعليم الحصول على قائمة بمشرفين/مشرفات النقل في جميع المدارس التابعة للإدارة من خلال نظام النقل المدرسي عبر نظام نور الوزاري.

٣. تقوم إدارة التربية والتعليم بمراجعة والتأكد من البيانات الواردة في الخطة التشغيلية الأولية.

٤. على المتعهد أن يقوم بتزويد المدارس بنفس عدد الحافلات/المركبات المتوفرة في الفصل الدراسي السابق، وذلك خلال الأسبوع الأول من بداية الفصل الدراسي الأول، إلا في حالة ورود أي تعديلات على الخطة التشغيلية الأولية من قبل إدارة التربية والتعليم قبل بداية العام الدراسي.

٢-٣ تحديد عدد المركبات وعدد الطالب/الطالبات:

١. يقوم مشرف/ة النقل في المدرسة المشمولة بالخدمة، بإرسال خطابات لإشعار أولياء أمور الطالب/الطالبات المشمولين بخدمة النقل المدرسي، بالدخول إلى نظام النقل المدرسي، ضمن نظام نور الوزاري، مرفقاً بمنهجيه عمل إدارة ومتابعة النقل المدرسي الخاصة بولي الأمر، وعلى إدارة التربية والتعليم متابعة مشرف/ة النقل المدرسي في المدارس في تنفيذ ذلك.
٢. على أولياء أمور الطالب/الطالبات الدخول على نظام نور، وتحديث بيانات ابنائهم وبناتهم، حسب آلية العمل الواردة في الفصل الثاني في المنهجية.
٣. يتم التتحقق من أهلية استحقاق الطالب/ة للنقل من قبل مشرف/ة النقل المدرسي، وتستند أهلية استحقاق الطالب/ة للنقل المدرسي على تقديم الخدمة داخل المدن لمن يبعد منزلها أكثر من ٢٥٠ م من باب دخول المدرسة وضمن نطاق خدمة لا يزيد عن دائرة نصف قطرها (٢ كم) من باب دخول المدرسة باستثناء مدارس تحفيظ القرآن الكريم فيكون نطاق الخدمة هو نطاق قبول المدرسة، ويستثنى من ذلك القرى والهجر والمناطق الوعرة.
٤. في حال كان عدد الطالب/الطالبات المستحقين لخدمة النقل المدرسي أقل من سعة الحافلة/المركبة، تقوم إدارة التربية والتعليم بالتنسيق مع المتعهد للتأكد من إمكانية خدمة الحافلة/المركبة الواحدة لأكثر من مدرسة، وذلك بالتنسيق مع ممثل الشركة في المنطقة/المحافظة.
٥. قبل نهاية الأسبوع الثاني سوف تقوم إدارة التربية والتعليم بتبيين المدارس بعدد الحالات/المركبات وتقوم إدارة التربية والتعليم بتحديد عدد المقاعد المخصصة للعام الدراسي الحالي من خلال نظام النقل المدرسي، ضمن نظام نور الوزاري.
٦. في حال كان العدد المخصص من قبل إدارة التربية والتعليم أقل من عدد الطالبات المستحقات لخدمة النقل المدرسي، يقوم مشرف/ة النقل المدرسي بإتخاذ قرار تحديد المستحقات لخدمة النقل حسب الحاجة والأولوية.
٧. يقوم مشرف/ة النقل المدرسي بتحديد الحافلة المناسبة لكل طالب/ة، وعلى إدارة التربية والتعليم متابعته في تنفيذ ذلك.

٤-٢ جمع بيانات الطلاب/الطلاب المشمولات بالخدمة:

١. قبل نهاية الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الأول وبعد تحديد المسار/الحافلة لكل طالب/ة، يقوم مشرف/ة النقل المدرسي بطباعة بيانات الطلاب/الطلاب المشمولات ضمن نظام النقل المدرسي في نظام نور، وعلى إدارة التربية والتعليم متابعة مشرف/ة النقل المدرسي في المدارس في تنفيذ ذلك، ليتم بعد ذلك إرسال نسخة إلى المتعهد وفي حال وجود تحديات بعد ذلك، يجب على مشرف/ة النقل ارسالها للمتعهد مع بداية الفصل الدراسي الثاني.

١٤




٢. ترسل شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي نموذج (الخطة التشغيلية التفصيلية) إلى المتعهدين.

٣. بعد أن يستلم المتعهد بيانات الطلاب/الطلاب المشمولات في نظام نور من المدرسة، يجب على المتعهد أن يصدر خطته التشغيلية التفصيلية مستخدماً نموذج (الخطة التشغيلية التفصيلية).

٤. يجب على المتعهد تسليم الخطة التشغيلية التفصيلية النهائية إلى شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي مع بداية الشهر الثالث للعام الدراسي.

٥-٢ التعامل مع المشاكل والصعوبات:

١. عندما تكون سعة الحافلات/المركبات لا تتوافق مع عدد الطالب/الطالبات المخصص من قبل إدارة التربية والتعليم، على مشرف/ة النقل بالمدرسة الرفع بذلك إلى إدارة التربية والتعليم.
 ٢. تقوم إدارة التربية والتعليم بالتنسيق مع المعهد لتوفير السعة المطلوبة ضمن معامل النقل



المحدد في عقود شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي مع المتعهدين، وفي حالة تعذر ذلك تقوم بالرفع إلى شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي، أو التواصل مع مسؤولي الشركة في المنطقة.

٤. ستقوم شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي بالتنسيق مع إدارة التربية والتعليم /المعهد لحل ما يطرأ من صعوبات يتم رفعها من قبل (إدارة التربية والتعليم، المعهد، المعهد).

٣. في حال كان عدد الطلاب /الطلاب المخصص لا يتوافق مع سعة الحافلات /المركبات أو كان هناك مطالبات لتوفير حافلات إضافية تزيد على معامل النقل حسب عقود الشركة مع المعهدين، يحق للمعهد الرفع بذلك إلى شركة تطوير لخدمات النقل التعليمي.